

صاحب السمو استقبال ولي العهد والنائب الأول ووزير الدفاع وهنا ملك النرويج بذكرى يوم الدستور

الأمير والرئيس اللبناني بحثا القضايا المشتركة والمستجدات الإقليمية والدولية

بذل الجهود كافة لإرساء روافد السلام في المنطقة ودعم جميع المساعي لحفظ سيادتها وأمنها وصيانة استقرارها



الرئيس العماد جوزيف عون رئيس الجمهورية اللبنانية الشقيقة

عون رئيس الجمهورية اللبنانية الشقيقة، متمنياً له دوام الصحة والعافية وللشعب اللبناني الشقيق المزيد من التقدم والرخاء. وبعث صاحب السمو الأمير مشعل الأحمد ببرقية تهنئة إلى الملك هارالد الخامس ملك مملكة النرويج الصديقة عبر فيها سموه عن خالص تهنئته بمناسبة ذكرى يوم الدستور لبلادها. متمنياً سموه له موفور الصحة والعافية وللمملكة النرويج وشعبها الصديق كل التقدم والازدهار.

الشقيقين وأبرز القضايا ذات الاهتمام المشترك وآخر المستجدات على الساحتين الإقليمية والدولية خاصة فيما يتعلق بالظروف الراهنة التي تمر بها المنطقة وتبادل الآراء بشأنها. كما أكد الجانبان خلال الاتصال على بذل جميع الجهود لإرساء روافد السلام في المنطقة ودعم جميع المساعي لحفظ سيادتها وأمنها وصيانة استقرارها. هذا وقد عبر صاحب السمو الأمير الشيخ مشعل الأحمد عن خالص شكره وتقديره لأخيه الرئيس العماد جوزف

كونا: استقبال صاحب السمو الأمير الشيخ مشعل الأحمد سمو ولي العهد الشيخ صباح خالد، كما استقبال سموه رئيس مجلس الوزراء بالإنابة وزير الداخلية الشيخ فهد اليوسف. واستقبل سموه وزير الدفاع الشيخ عبدالله العلي، كما تلقى صاحب السمو الأمير الشيخ مشعل الأحمد اتصالاً هاتفياً من أخيه الرئيس العماد جوزف عون رئيس الجمهورية اللبنانية الشقيقة جرى خلاله استعراض العلاقات الأخوية الطيبة التي تربط البلدين والشعبين



صاحب السمو الأمير الشيخ مشعل الأحمد

الديوان الأميري يشكر المعزين بوفاة المغفور له بإذن الله الشيخ فاضل خالد جابر الفاضل الصباح

بإذن الله تعالى، الشيخ فاضل خالد جابر الفاضل الصباح، إذ نسال الله تعالى أن يجزيهم خيراً، ويحفظهم من كل مكروه، وندعوهم سبحانه وتعالى أن يتغمدهم الفردوس بوسع رحمته، وأن يسكنه فسيح جناته. إننا لله وإنا إليه راجعون.»

كونا: جاءنا من الديوان الأميري ما يلي: «باسم صاحب السمو الأمير الشيخ مشعل الأحمد، وأسرة آل الصباح الكرام، تقدم الديوان الأميري بالشكر الجزيل إلى كافة الإخوة المواطنين والمقيمين الكرام، الذين شاركوا بتقديم التعازي بوفاة المغفور له

رئيس «الأعلى للقضاء» أكد أن السلطة القضائية تجدد الولاء التام والعهد الدائم لصاحب السمو وسمو ولي العهد المستشار عادل بورسلي أمام عمومية «التمييز»: القضاء على تراكم الطعون وتحقيق العدالة الناجزة



رئيس المجلس الأعلى للقضاء رئيس محكمة التمييز المستشار د.عادل بورسلي خلال الجمعية العمومية محكمة التمييز

نظام التقاضي الإلكتروني المرتقب يواكب الذكاء الاصطناعي مع تأمين صاوم للضمانات القضائية وحماية خصوصية المتقاضين

الإجازة المصرح بها خلال شهري يوليو وأغسطس المقبلين، مؤكداً أن «دوائر محكمة التمييز تعتبر مكتملة خلال شهر يوليو ولا شك في استمرار جهدهم خلال هذا الشهر في العمل والعطاء لتكملة المسيرة التي بدأت في بداية العام القضائي». وأعرب عن الأمل بأن تحقق لائحة نظام التقاضي الإلكتروني حال صدورهما التطلعات لبلوغ تسيير عصري لمنظومة العدالة يجاري أحدث التقنيات ويدرك مستحدثات الذكاء الاصطناعي مع تأمين صاوم للضمانات القضائية الراسخة والثوابت العريقة والحماية الإلكترونية لخصوصيات المتقاضين وحماية الحق في السرية الرقمية. وتوجه بالشكر والتقدير لما تقدمه الدولة من دعم مادي ومعنوي للقضاء وسدنته تحت رعاية حثيثة من صاحب السمو الأمير وسمو ولي العهد الأمين، معرباً عن عظيم الامتنان والعرفان

الناجزة لتصل الحقوق إلى أصحابها وتستقر الأوضاع لذوي الشأن من المتقاضين. وأكد أن السلطة القضائية بكل أعضائها ومعاونيها وموظفيها يجددون الولاء التام والعهد الدائم لصاحب السمو الأمير الشيخ مشعل الأحمد وسمو ولي العهد الأمين الشيخ صباح خالد. وتضمن تقديم الدولة بأكملها – بتوجيهات صريحة من سموه وأمرأه الكويت السابقين رحمهم الله – لكل ما يحتاجه القضاء أداء رسالته سواء بتشديد دور للعدالة على أحدث المتطلبات العالمية وتقديم كافة الخدمات التي يستلزمها عمل السلطة القضائية، موجهاً الشكر والتقدير لسمو الشيخ أحمد عبدالله رئيس مجلس الوزراء على الدعم والمساندة للقضاء وأعضائه. وبين أنه تم مباشرة توزيع العمل من خلال طلبات وكلاء ومستشاري محكمة التمييز بالحصول على

كونا: أشاد رئيس المجلس الأعلى للقضاء رئيس محكمة التمييز المستشار د.عادل بورسلي بالجهد الكبير الذي يبذل من قبل وكلاء ومستشاري محكمة التمييز، وأثر الفصل في أعداد كبيرة من الطعون التي كانت تنتظر دورها في المحكمة. وأثنى المستشار د.بورسلي في كلمة له خلال الجمعية العمومية لمحكمة التمييز بمناسبة نهاية العام القضائي 2025-2026 على الجهد المبذول هذا العام لاستكمال مسيرة السنوات السابقة في سبيل الحد من تراكم الطعون بالمحكمة سواء في الجلسات الصباحية أو المسائية أو جلسات فحص الطعون. وقال إن جهودهم أثمرت بفضل الله ومعونته الفصل في أعداد ضخمة من الطعون التي كانت تنتظر دورها في المحكمة، مؤكداً مواصلة الجهد على هذه الوتيرة للقضاء على ظاهرة تراكم الطعون تماماً بلوغاً للعدالة

الناجزة لتصل الحقوق إلى أصحابها وتستقر الأوضاع لذوي الشأن من المتقاضين. وأكد أن السلطة القضائية بكل أعضائها ومعاونيها وموظفيها يجددون الولاء التام والعهد الدائم لصاحب السمو الأمير الشيخ مشعل الأحمد وسمو ولي العهد الأمين الشيخ صباح خالد. وتضمن تقديم الدولة بأكملها – بتوجيهات صريحة من سموه وأمرأه الكويت السابقين رحمهم الله – لكل ما يحتاجه القضاء أداء رسالته سواء بتشديد دور للعدالة على أحدث المتطلبات العالمية وتقديم كافة الخدمات التي يستلزمها عمل السلطة القضائية، موجهاً الشكر والتقدير لسمو الشيخ أحمد عبدالله رئيس مجلس الوزراء على الدعم والمساندة للقضاء وأعضائه. وبين أنه تم مباشرة توزيع العمل من خلال طلبات وكلاء ومستشاري محكمة التمييز بالحصول على

منها عدم الجواز للوكيل أن ينيب غيره في أداء مهمته كليا أو جزئياً إلا بإذن كتابي من النائب العام «المحاسبة»: 10 ضوابط لمهام عمل الوكلاء على الأموال المتحفظ عليها

7- على الوكيل أن يفصح عن حالات تعارض المصالح بينه وبين الأموال المتحفظ عليها، وكذلك بينه وبين الأشخاص المتحفظ على أموالهم. 8- يتعين على الوكيل أن يقدم إلى النائب العام كل ستة أشهر ما لم يقرر النائب العام خلاف هذه الفترة بياناً دقيقاً عن الأعمال المكلف بها متضمناً المركز المالي والإيضاحات المكتملة له، وبياناً عن الإيرادات والمصروفات للفترة المقدم عنها البيان، وبياناً مجتمعاً عنهما منذ استلام الإدارة حتى نهاية هذه الفترة وقائمة بالتدفقات النقدية وتقريراً إدارياً شاملاً عن التصرفات المرتبطة بأعمال الإدارة المتعلقة بالأموال المتحفظ عليها، ويقدم نسخة مما تقدم إلى رئيس ديوان المحاسبة وذلك خلال خمسة عشر يوماً التالية لانتهاء كل فترة ويخطر الديوان النائب العام والوكيل بما يراه من ملاحظات.



عصام الرومي

أصدر رئيس ديوان المحاسبة عصام الرومي قراراً بشأن واجبات الوكلاء على الأموال المتحفظ عليها وضوابط أدائها لمعلم وفقاً لقرار النائب العام. ونص القرار الذي نشر في الجريدة الرسمية «الكويت اليوم» برقم 74 لسنة 2026 على ما يلي: مادة أولى: يقصد بالأموال المتحفظ عليها في هذا القرار الأموال التي يصدر بشأنها قرار من النائب العام بمنع التصرف فيها. مادة ثمانية: يلتزم وكلاء إدارة الأموال المتحفظ عليها المعينون وفقاً لحكم المادة (24) من القانون رقم (1) لسنة 1993 المشار إليه في أدائهم لمهام الموكله اليهم بالضوابط التالية: 1- يلتزم الوكيل في أدائه لمهمته بكافة الالتزامات المقررة للوكيل طبقاً لأحكام الفصل الثاني من الباب الثالث من الكتاب الثاني من المرسوم بالقانون رقم (67) لسنة 1980 المشار إليه، وذلك فيما لا يتعارض مع الأحكام المنصوص عليها بهذا القرار أو فيما يصدر مستقلاً من قرارات من رئيس ديوان المحاسبة. 2- يلتزم الوكيل بالمحافظة على الأموال المعهود إليه بإدارتها ويجب عليه أن يبذل في ذلك عناية الشخص العادي. 3- لا يجوز للوكيل أن ينيب غيره في أداء مهمته كليا أو جزئياً إلا بإذن كتابي من النائب العام. 4- يقتصر اختصاص الوكيل على أعمال الإدارة ولا يجوز له إجراء أي تصرف يخرج عن نطاقها إلا بإذن كتابي مسبق من النائب العام. 5- ليس للوكيل أن يستعمل الأموال المتحفظ عليها لصالح نفسه ويخطر عليه التعامل مع الأشخاص المتحفظ على أموالهم. 6- على الوكيل الرجوع إلى النائب العام في كل ما يعرض عليه من طلبات بشأن الأموال المتحفظ عليها والتي منع التصرف فيها.

7- على الوكيل أن يفصح عن حالات تعارض المصالح بينه وبين الأموال المتحفظ عليها، وكذلك بينه وبين الأشخاص المتحفظ على أموالهم. 8- يتعين على الوكيل أن يقدم إلى النائب العام كل ستة أشهر ما لم يقرر النائب العام خلاف هذه الفترة بياناً دقيقاً عن الأعمال المكلف بها متضمناً المركز المالي والإيضاحات المكتملة له، وبياناً عن الإيرادات والمصروفات للفترة المقدم عنها البيان، وبياناً مجتمعاً عنهما منذ استلام الإدارة حتى نهاية هذه الفترة وقائمة بالتدفقات النقدية وتقريراً إدارياً شاملاً عن التصرفات المرتبطة بأعمال الإدارة المتعلقة بالأموال المتحفظ عليها، ويقدم نسخة مما تقدم إلى رئيس ديوان المحاسبة وذلك خلال خمسة عشر يوماً التالية لانتهاء كل فترة ويخطر الديوان النائب العام والوكيل بما يراه من ملاحظات.

أصدر رئيس ديوان المحاسبة عصام الرومي قراراً بشأن واجبات الوكلاء على الأموال المتحفظ عليها وضوابط أدائها لمعلم وفقاً لقرار النائب العام. ونص القرار الذي نشر في الجريدة الرسمية «الكويت اليوم» برقم 74 لسنة 2026 على ما يلي: مادة أولى: يقصد بالأموال المتحفظ عليها في هذا القرار الأموال التي يصدر بشأنها قرار من النائب العام بمنع التصرف فيها. مادة ثمانية: يلتزم وكلاء إدارة الأموال المتحفظ عليها المعينون وفقاً لحكم المادة (24) من القانون رقم (1) لسنة 1993 المشار إليه في أدائهم لمهام الموكله اليهم بالضوابط التالية: 1- يلتزم الوكيل في أدائه لمهمته بكافة الالتزامات المقررة للوكيل طبقاً لأحكام الفصل الثاني من الباب الثالث من الكتاب الثاني من المرسوم بالقانون رقم (67) لسنة 1980 المشار إليه، وذلك فيما لا يتعارض مع الأحكام المنصوص عليها بهذا القرار أو فيما يصدر مستقلاً من قرارات من رئيس ديوان المحاسبة. 2- يلتزم الوكيل بالمحافظة على الأموال المعهود إليه بإدارتها ويجب عليه أن يبذل في ذلك عناية الشخص العادي. 3- لا يجوز للوكيل أن ينيب غيره في أداء مهمته كليا أو جزئياً إلا بإذن كتابي من النائب العام. 4- يقتصر اختصاص الوكيل على أعمال الإدارة ولا يجوز له إجراء أي تصرف يخرج عن نطاقها إلا بإذن كتابي مسبق من النائب العام. 5- ليس للوكيل أن يستعمل الأموال المتحفظ عليها لصالح نفسه ويخطر عليه التعامل مع الأشخاص المتحفظ على أموالهم. 6- على الوكيل الرجوع إلى النائب العام في كل ما يعرض عليه من طلبات بشأن الأموال المتحفظ عليها والتي منع التصرف فيها.

الناجزة لتصل الحقوق إلى أصحابها وتستقر الأوضاع لذوي الشأن من المتقاضين. وأكد أن السلطة القضائية بكل أعضائها ومعاونيها وموظفيها يجددون الولاء التام والعهد الدائم لصاحب السمو الأمير الشيخ مشعل الأحمد وسمو ولي العهد الأمين الشيخ صباح خالد. وتضمن تقديم الدولة بأكملها – بتوجيهات صريحة من سموه وأمرأه الكويت السابقين رحمهم الله – لكل ما يحتاجه القضاء أداء رسالته سواء بتشديد دور للعدالة على أحدث المتطلبات العالمية وتقديم كافة الخدمات التي يستلزمها عمل السلطة القضائية، موجهاً الشكر والتقدير لسمو الشيخ أحمد عبدالله رئيس مجلس الوزراء على الدعم والمساندة للقضاء وأعضائه. وبين أنه تم مباشرة توزيع العمل من خلال طلبات وكلاء ومستشاري محكمة التمييز بالحصول على

قنصلتنا في جدة تعلن جاهزيتها لخدمة الحجاج

مكة المكرمة لمتابعة أوضاع الحجاج الكويتيين ميدانياً طوال فترة الموسم حتى مغادرة آخر حاج إلى جانب متابعة وتسهيل إجراءات الوصول والمغادرة في مطار الملك عبدالعزيز الدولي بمدينة جدة انطلاقاً من حرصها على سلامتهم وراحتهم منذ لحظة وصولهم حتى عودتهم إلى أرض الوطن.



القنصل العام يوسف التتبي

الرياض - كونا: أعلن القنصل العام الكويتي في مدينة جدة ومندوبها الدائم لدى منظمة التعاون الإسلامي يوسف التتبي اكتمال استعدادات القنصلية العامة لموسم حج 1447 هجري وجاهزية فرق القنصلية لتقديم الدعم والرعاية لحجاج الكويت بما يضمن أداء مناسكهم بكل يسر وسهولة في إطار حرص الكويت على رعاية مواطنيها في الخارج وتقديم أفضل الخدمات لهم. ودعا القنصل التتبي في تصريح له «كونا» المواطنين الكويتيين الراغبين في أداء فريضة الحج لهذا العام إلى أهمية الالتزام بالتعليمات والقرارات التنظيمية الخاصة بالحج الصادرة عن الجهات المختصة السعودية التي تقتضي إلزامية الحصول على «تصريح حج» للدخول إلى مكة المكرمة والمشاعر المقدسة لأداء مناسك الحج، وأوضح أن القنصلية باشرت منذ وقت مبكر تنفيذ خطة متكاملة شملت تشكيل فريق عمل مختصة تعمل على مدار الساعة بالتنسيق المستمر مع بعثة الحج الكويتية برئاسة وزارة الشؤون الإسلامية وعضوية كافة الجهات الكويتية المشاركة، بالإضافة إلى التعاون مع السلطات المختصة في المملكة. وأشار إلى تخصيص مكتب مناوئة في



م.رياب العيصمي

مادة 2: يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية، ويبلغ ما يخالف أحكامه، وعلى جهات الاختصاص العلم وتنفيذ ما جاء فيه. وفي سياق متصل، أعلنت الهيئة العامة للقوى العاملة عن إدراج خدمة تجديد إذن عمل شريك عبر بوابة أسهل لخدمات القوى العاملة. وأوضح أنه بإمكان الشريك الدخول مباشرة وإتمام إجراءات تجديد إذن عمله لنفسه بكل مرونة وأمان، عبر واجهة مستخدم متطورة وسريعة.

العامه للقوى العاملة رقم 688 لسنة 2021 الصادر في شأن لائحة قواعد وإجراءات المساهمة في تكلفة تدريب الكويتيين العاملين في الجهات غير الحكومية وتدريب الباحثين عن العمل لتصبح على النحو التالي: 2- 20٪ من تكلفة تدريب كل فرد تسهم الهيئة في تكلفة تدريبه لأول مرة على ألا يكون قد مضى على تعيينه سنتان أو في حال حصوله على برنامج تدريبي مماثل في جهة أخرى انتقل إليها الموظف وتطلب التدريب على برامج خاصة بها.

مريم بندق أصدرت مدير عام الهيئة العامة للقوى العاملة م.رياب العيصمي قراراً إدارياً بشأن تعديل بعض أحكام لائحة قواعد وإجراءات المساهمة في تكلفة تدريب الكويتيين العاملين في الجهات غير الحكومية وتدريب الباحثين عن العمل. وجاء في القرار: مادة 1: تعدل الفقرة 2 من المادة 10 من اللائحة الصادرة بموجب قرار الهيئة

خصصت فريق عمل متابعة شؤون المواطنين الكويتيين الموجودين في المنطقة الغربية بالمملكة خلال فترة عيد الأضحى المبارك والعطل الرسمية لضمان استمرارية الخدمات القنصلية من دون انقطاع. ولتت إلى آتية، وفي إطار تعزيز سرعة الاستجابة، خصصت القنصلية العامة رقم هاتف للطوارئ يعمل على مدار الساعة لاستقبال الحالات الطارئة للمواطنين الكويتيين من الحجاج والزوار: +966535571133. وأشار بالجهد الكبيرة ومستويات جودة البنى التحتية والمنشآت والخدمات والتطوير المستمر بهدف توفير سبل الراحة للحجاج عاما بعد عام.

إضافة للرواتب وتمثل قفزة نوعية في مسار إصلاح الحركة التعاونية

«إشرافية التعاونيات»: 1000 دينار للمدير العام و750 لنائبه

أنه بمجرد وصول إجمالي العلاوات التراكمية إلى هذا السقف، تتوقف الزيادة السنوية مهما امتدت سنوات الخدمة. وشددت المصادر على أن هذا النظام المالي يحقق هذه الأهداف: 1- المسار التحفيزي: عبر ضمان زيادة دورية منتظمة في دخل الموظف، بما يشكل دافعا للاستمرار والعطاء. 2- الرقابة المستدامة: من خلال وضع سقف أعلى يمنع التضخم المفرط في بند الرواتب، بما يضمن التوازن المالي للجمعيات التعاونية على المدى الطويل ويحجم حقوق المساهمين 3- جذب الكفاءات وتحفيز الشباب الكويتي ذوي الخبرة للانتقال للعمل

علاوات طوال مسيرته المهنية، بحيث لا يتجاوز مجموعها 50٪ من الراتب الأساسي. وبناء على الكادر المعتمد للرواتب، يكون الحد الأعلى لإجمالي العلاوات على النحو التالي: ● المدير العام: راتبه الأساسي 2000 دينار، والحد الأقصى لعلاواته 1000 دينار. ● نائب المدير العام: راتبه الأساسي 1500 دينار، والحد الأقصى لعلاواته 750 دينار. ● رئيس القسم: راتبه الأساسي 1000 دينار، والحد الأقصى لعلاواته 500 دينار. ولفتت المصادر إلى أن ذلك معناه

أوضحت مصادر أن العلاوة الدورية للوظائف الإشرافية في الجمعيات التعاونية تخضع لنظام دقيق يوازن بين الاستحقاق الوظيفي والاستدامة المالية، إذ حددت القرارات المنظمة قيمة العلاوة السنوية بـ 20 ديناراً، تمنح بالتساوي لكل من المدير العام ونائب المدير العام ورئيس القسم، وتضاف سنوياً إلى الراتب الأساسي للموظف طوال مدة خدمته. وأفادت بأن هذه العلاوة تتميز بآلية ضبط استثنائية، إذ تم وضع حد أقصى تراكمي إجمالي ما يستحقه الموظف من

علاوات طوال مسيرته المهنية، بحيث لا يتجاوز مجموعها 50٪ من الراتب الأساسي. وبناء على الكادر المعتمد للرواتب، يكون الحد الأعلى لإجمالي العلاوات على النحو التالي: ● المدير العام: راتبه الأساسي 2000 دينار، والحد الأقصى لعلاواته 1000 دينار. ● نائب المدير العام: راتبه الأساسي 1500 دينار، والحد الأقصى لعلاواته 750 دينار. ● رئيس القسم: راتبه الأساسي 1000 دينار، والحد الأقصى لعلاواته 500 دينار. ولفتت المصادر إلى أن ذلك معناه